[44] فانظر كيف تقرأ كتاب ربك، ومنشور ولايتك، وكيف تجيب أوامره ونواهيه، وكيف تمتثل حدوده، فانه كتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد فرتله ترتيلا، وقف عند وعده ووعيده، وتفكر في أمثاله ومواعظه واحذر أن تقع من إقامتك حروفه في إضاعة حدوده (1). 31 - السرائر: نقلا من كتاب حريز قال: قال أبو جعفر عليه السلام: لا تقرن بين سورتين في الفريضة في ركعة فانه أفضل. وقال: قال زرارة قال أبو جعفر عليه السلام: لا قران بين سورتين في ركعة ولا قران بين اسبوعين في فريضة ولا نافلة، ولا قران بين الصومين، ولا قران بين صلاتين، ولا قران بين فريضة ونافلة (2). 32 - فلاح السائل: روى أبو المفضل محمد بن عبد ا، عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي، عن أبيه، عن جعفر بن أحمد، عن العمركي، عن يعقوب بن يزيد، عن أحمد بن عبدوس، عن محمد بن دادنة، عن محمد بن الفرج أنه كتب إلى الرجل عليه السلام يسأله عما يقرء في الفرائض، وعن أفضل ما يقرء به فيها، فكتب عليه السلام إليه إن أفضل ما يقرأ في الفرائض إنا أنزلناه في ليلة القدر، وقل هو ا أحد (3). 33 - كتاب المسائل: لعلي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: سألته عمن ترك القراءة ما حاله ؟ قال: إن كان متعمدا فلا صلاة له، وإن كان نسي فلا بأس (4). ومنه: قال: سألته عن الرجل يفتتح السورة فيقرء بعضها ثم يخطئ فيأخذ في غيرها حتى يختمها ثم يعلم أنه قد أخطأ هل له أن يرجع في الذي فتح، وإن كان قد ركع وسجد ؟ قال: إن كان لم يركع فليرجع إن أحب وإن ركع فليمض (5). وسألته عن الرجل يخطئ في قراءته هل له أن ينصت ساعة ويتذكر ؟ قال: _____

(1) مصباح الشريعة ص 13 و 14. (2) السرائر ص 472. (3) فلاح السائل ص 162. (2) المسائل - البحار ج 10 ص 271. (5) المسائل - البحار ج 10 ص 274. [*]

_____